

**مرسوم سلطاني**  
رقم ٨٥/٣٩  
بمنح امتيازات لبنك عمان للزراعة والأسماك

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٢٦/٧٥ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٥٠/٨١ بتأسيس شركة مساهمة عمانية باسم بنك عمان للزراعة والأسماك .

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**مادة ١ :** بالإضافة إلى ما نص عليه المرسوم السلطاني رقم ٥٠/٨١ المشار إليه في المواد ٦ و ٧ و ٨ يمنح بنك عمان للزراعة والأسماك الامتيازات الآتية .

(أ) تعتبر أموال البنك أموالاً عامة تتمتع بحقوق أموال الخزانة العامة للسلطنة وأمتيازاتها ومراتبها على أموال مدیني البنك وكفلاً لهم .

والبنك تحصيل ديونه وحقوقه طبقاً للإجراءات التي تحصل بها أموال الحكومة وبالأولوية على ماعداها من ديون وحقوق أخرى للغير .

(ب) يكون لأخطرات البنك لدى الدوائر الحكومية المختلفة فيما يتعلق بإجراءات التسجيل العقارية أو التنفيذ ، وفي مواجهة مدیني البنك وكفلاً لهم وحقوقهم لدى الغير ، صفة الأخطارات الحكومية الرسمية .

(ج) تعطى دعاوى البنك ومطالباته واجراءاته التنفيذية والإدارية صفة الاستعجال لدى المحاكم والدوائر واللجان وغيرها من المجالس الإدارية في السلطنة .

**مادة ٢ :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في : ٦ رجب سنة ١٤٠٥ هـ  
الموافق : ٢٨ مارس سنة ١٩٨٥ م

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٠٩) .  
الصادرة في ١٩٨٥/٤/١ م.